

# تحرك عاجل

## محاكمة مدوّن العماني معاوية الرواحي للمحاكمة في الإمارات العربية المتحدة، في 14 سبتمبر/أيلول، بتهم

تشمل "السخرية من الدولة وقادتها". ويعاني من مرض الاضطراب ثنائي القطب (الهوس الاكتئابي)، وقد حاول الانتحار ست مرات.

ويخضع المدوّن العماني معاوية الرواحي للمحاكمة، منذ 14 سبتمبر/أيلول 2015، أمام دائرة أمن الدولة في المحكمة الاتحادية العليا، حيث يحاكم الناشطون ومنتقدو الحكومة وسواهم ممن يتهمون بجرائم ضد أمن الدولة. ويواجه تهماً بموجب قانون الجريمة الإلكترونية "بإنشاء وإدارة حسابات على الشبكة بغرض التحريض على الكراهية والإخلال بالنظام العام والسلم الاجتماعي" و"السخرية من الدولة وقادتها". وفي الجلسة الأولى، أنكر معاوية الرواحي التهم الموجهة إليه وقال إنه أكره تحت "الضغط النفسي والجسدي" على "الاعتراف". ويعاني معاوية الرواحي من مرض الاضطراب النفسي ثنائي القطب. وقد حاول الانتحار ست مرات خلال فترة احتجازه. وطلب من المحكمة أن تخضعه للفحص الصحي، وأن تسمح له بالحصول على العلاج، الذي قال إنه حرم منه لشهرين، وأن تدخله إلى المستشفى، نظراً لأن صحته في تدهور مستمر. وأبلغ المحكمة ما يلي: "لدي ميول انتحارية وأحتاج إلى العلاج للحيلولة دون قيامي بمحاولة انتحار أخرى".

وقبض على معاوية الرواحي في 23 فبراير/شباط 2015 عند دخوله الإمارات العربية المتحدة من عمان. واحتجز في مرفق احتجاز سري، حيث لم يسمح له بالاتصال بمحام، ونقل بعد ذلك إلى سجن الوثبة في أبو ظبي في نهاية مايو/أيار. وكان قد نشر رسائل تهجم فيها على سلطات الإمارات على حسابه في "تويتر"، ورفض مكتب محاماة واحد، على الأقل، تمثيله قانونياً، لأن إحدى التهم الموجهة إليه تتعلق بانتقاد حكما الإمارات العربية المتحدة.

**يرجى الكتابة فوراً بالعربية أو الإنجليزية أو الفرنسية أو الأسبانية، أو بلغتكم الأصلية:**

- لدعوة سلطات الإمارات العربية المتحدة إلى ضمان إجراء تقييم سريع ومستقل لصحة معاوية الرواحي العقلية، وأخذ نتائجه بعين الاعتبار من جانب المحكمة في قرارها بشأن مواصلة توجيه تهم إليه؛
- لحضها على إسقاط تهمة "السخرية من الدولة وقادتها"، وضمان نقل النظر في التهمة الأخرى الموجهة إليه إلى محكمة جنائية عادية، ومحاكمته وفقاً للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، وعلى وجه الخصوص عدم استخدام أي من الأقوال التي أدلى بها عن طريق الإكراه كدليل ضده؛
- لحضها على ضمان تمكينه فوراً من تناول علاجه وتلقي الرعاية الصحية التي يحتاجها لمرض الاضطراب ثنائي القطب الذي يعاني منه، وعند الضرورة نقله إلى مستشفى مجهز بتسهيلات الصحة النفسية المناسبة؛

- لدعوتها إلى ضمان حمايته من التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، والسماح له بالاتصال المنتظم مع عائلته ومحاميه.

**ويرجى أن تبعثوا بمناشداكم قبل 12 نوفمبر/تشرين الثاني 2015 إلى:**

**نائب الرئيس ورئيس الوزراء**

صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم،

رئاسة الحكومة

صندوق بريد رقم: 212000،

دبي، الإمارات العربية المتحدة

رقم الفاكس: +971 4330 4044

تويتر: @HHSkMohd

بريد إلكتروني (عبر الموقع الإلكتروني): <http://www.sheikhmohammed.com/vgn-ext-templating/v/index.jsp?vgnextoid=dec9001ff133e210VgnVCM1000004d64a8c0RCRD>

**طريقة المخاطبة: صاحب السمو**

**وزير الداخلية**

الفريق سمو الشيخ سيف بن زايد آل نهيان

مدينة زايد الرياضية، شارع الخليج العربي

بالقرب من مسجد الشيخ زايد

أبو ظبي، صندوق بريد رقم: 398

الإمارات العربية المتحدة

أرقام الفاكس: +971 2 4022762؛ +971 2 4415780

تويتر: @SaifBZayed

البريد الإلكتروني (عبر الموقع الإلكتروني): <https://www.moi.gov.ae/en/contactus/contactusform.aspx>

**طريقة المخاطبة: صاحب السمو**

**وُترسل نسخ من المناشداً إلى:**

**وزير العدل**

الدكتور هادف بن جوعان الظاهري

وزارة العدل - أبو ظبي

الخبيرة، القطاع 93

الشارع رقم 5، صندوق بريد رقم: 260

أبو ظبي

الإمارات العربية المتحدة

**وابعثوا بنسخ أيضاً إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدانكم. ويرجى إرفاق العناوين الدبلوماسية المدرجة فيما يلي:**

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 رقم الفاكس البريد الإلكتروني أسلوب المخاطبة

ويرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. وهذا هو التحديث الثاني للتحرك العاجل UA 64/15. ولمزيد من المعلومات يرجى العودة إلى:

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde25/2123/2015/en>

# تحرك عاجل

## محاكمة مدون عماني أمام محكمة أمن الدولة

### معلومات إضافية

بعد انقضاء شهر على وجود معاوية الرواحي في الحجز، تمكن من إجراء عدة مكالمات هاتفية، بما في ذلك مع والدته، قريباً من نهاية مارس/آذار 2015. وكان قد أبلغ عائلته فيما سبق بأنه يتلقى علاجه بصورة منتظمة وأن سلطات الإمارات العربية المتحدة على علم بحالة صحته النفسية. وطبقاً لما ورد على صفحة والده على "الفيسبوك"، زار دبلوماسيون عمانيون معاوية الرواحي في سجنه، وتمكن النائب العام للإمارات العربية المتحدة والدبلوماسيون، في 11 يونيو/حزيران 2015، من التحدث إليه على انفراد. ويعاني معاوية الرواحي من مرض الاضطراب ثنائي القطب (الهوس الاكتئابي)، الذي يتسم بتقلب مزاج المريض بين فترات من المرح الشديد وفترات من الاكتئاب، وكان يتلقى علاجاً لهذا المرض منذ أكثر من خمس سنوات. وقد أرسلت سجلاته الطبية الصادرة عن مستشفى جامعة السلطان قابوس في عمان إلى سلطات الإمارات العربية المتحدة، حسبما فهم.

وسبق أن قبض على معاوية الرواحي عدة مرات في عُمان خلال السنوات الأخيرة. ففي فبراير/شباط 2012، استُدعي إلى مقر أمن الدولة العماني بعد أن انتقد السلطان قابوس في مدوّنته، ثم احتُجز في مستشفى للأمراض النفسية لمدة أسبوع وأُفرج عنه دون توجيه تهمة إليه. وفي 12 يوليو/تموز 2014، قُبض عليه بعد أن انتقد السلطات العمانية في مدوّنته مجدداً. واحتُجز معاوية الرواحي معظم الوقت في مصحات نفسية، وأُفرج عنه يوم 11 أغسطس/ آب 2014 دون توجيه تهمة إليه.

وفي الإمارات العربية المتحدة، يحاكم معاوية الرواحي أمام غرفة أمن الدولة للمحكمة الاتحادية العليا. وقد أعربت منظمة العفو الدولية فيما سبق عن بواعث قلقها من أن المحاكمات التي تعقدّها هذه المحكمة تفتقر إلى النزاهة بطبيعتها، نظراً لغياب الحق في استئناف ما يصدر عنها من أحكام، ما يعني عدم وجود أي سبيل قانوني للانتصاف أمام أي شخص تدينه المحكمة جوراً.

ومنذ 2012، قبضت سلطات الإمارات العربية المتحدة على مئات الأشخاص، بمن فيهم رعايا أجنبية، بتهم تتعلق بأمن الدولة أو "إهانتهم" قادة الإمارات أو سواهم من المسؤولين. وأخضع العديد من هؤلاء للاختفاء القسري في مراكز اعتقال سرية، بينما دأبت السلطات على رفض الاعتراف باحتجازهم أو ظلت تخفي مصيرهم ومكان وجودهم، لتحرمهم بذلك من حماية القانون. وادعى العديد ممن قبض عليهم بأنهم تعرضوا للتعذيب أو لسوء المعاملة أثناء التحقيق معهم في مرافق الاحتجاز السرية هذه. وغني عن القول إن الاختفاء القسري جريمة بمقتضى القانون الدولي.

وفي الإمارات العربية المتحدة، كثيراً ما يستخدم التعذيب من جانب جهاز أمن الدولة في مثل هذه الظروف لانتزاع "اعترافات" تستخدم لاحقاً من جانب المحاكم لإدانة المتهمين في محاكمات جائرة، حتى عندما يتراجع هؤلاء عن مثل هذه الاعترافات. وتشمل بعض أساليب التعذيب التي وصفها متهمون: الصفع واللكم للوجه؛ ونزع أظافر اليدين؛ والتعليق بشكل مقلوب لساعات؛ والإخضاع للصعق بالصدمات الكهربائية لإجزاء مختلفة من الجسم؛ وإجبار المعتقل على البقاء في أوضاع مؤلمة لساعات؛ والتهديد بالاعتصاب أو القتل أو بالحقن بفيروس عوز المناعة المكتسبة. ولم تنفذ الحكومة توصية "المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني باستقلال القضاة والمحامين"، في فبراير/شباط 2014، بإنشاء لجنة خبراء مستقلة لتقصي مزاعم التعرض للتعذيب.

يجدر القول إن الانتقاد للمسؤولين العاميين أو للدولة، أو السخرية منهما، لا يشكلان، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، أساساً مشروعاً لتقييد حرية التعبير. فالموظفون العامون ينبغي أن يخضعوا بصورة مشروعة للانتقادات وللمعارضة السياسية، كما ينبغي على الدول عدم حظر انتقادهم أو انتقاد المؤسسات العامة، لما يمثله ذلك من ممارسة مشروعة للحق في حرية التعبير.

الاسم: معاوية الرواحي

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 64/15 رقم الوثيقة: MDE 25/2531/2015 تاريخ الإصدار: 1 أكتوبر/تشرين الأول 2015